

الاشجان ونقاسا في الثالثة وان لم يوال او والي ثابته وحاصه لم يدخل ونها
 قبل شرب في الاذان لم يبق الاذان لغس الاذن لها وتصير به لك او في من قوله فان
 كان هو ابي لم يوازن لغس الاذن ويحتمل الاذان حتى هو معد وعن اثنين اشين
 ومعظم الاذن في رواية من زيا وفي بالحوط لان التكبير اول الاذان ارجح واصول
 اخي واحد والتكبير الاول والجزء لفظ الاذان فيها حتى مع ان الاصل
 استثنى لفظ الاذنة واعتدري في ثابته عند ترك التكبير بان لا كان على لفظ
 في الاذان كما نهدر الاصل في ذلك لخصر الصبي حين ابي بل لا ان يشفع الاذان
 ويوش الاذنة والمراد منه ما قلنا فالاذنة احدى عيسى كلمة والاذنة ان تسعة
 عشر كلمة بالرجوع وسباني وشهها بهما من ولا من كل منهما مطلقا وارجح
 بحيث سمعون لان ترك كل منهما اطلاق الاذلة وتكفي اذ سمع واحد منهم ولا يضر
 في الولا لخلل يسير سكون او كلام بشرطيهما عدم ما عثره على اذنة او اذنة
 لان ذلك يوجب لبس وهذا ما قبل من اشتراط المهر صلتا واشترطها الترتيب
 والولا في الاذنة من زيا وفي وصول وقت لان ذلك للاعلام به ولا يوجب
 الاذان ان يسمع من بعد يسمع والاصل فيه خبر الصبي ان بلا يودن بليل
 فخر واشترطوا حتى سمعوا اذ نام في ملكهم وشرط في مولود وسمع اسلا وسير مطلق
 وعبر بغيره كقول لا يسمع من كاض وغيره لان عبادة والسامان اهلها ومن امر
 وحتى لرجال وضائي كما بانها لهم اما المودن والمغير للسان فلا يشترط فيها
 ذكره وعلم ما سران الحنفية بين له الاذنة لنفسه دون الاذان وذكر المغير
 وتكبير المذكورة بغير السامان زيا وفي ومن ادراجا ابي الاذنة اي الاذلة
 بها وحتمها وهو من زيا وفي وتبين اي الاذان اي الثاني منه للاشراك في خبر
 الحار الا الحنفية لان الاذان للغائبين والاذنة للمؤمنين فلا يوجبها في
 وتوجيه منه اي في الاذان لوروده في خبره وهو ان ياتي بالشهادتين من بين الحنفية
 الصوت نداء اعدا شهرا بغيره فاسم ولاول كما في الجوع وغيره وفي شرح مسلم
 انه الثاني وقصر كلام الروضة باصلها انه لها وسمي بذلك لان المودن رجع الى
 رجع الصوت بعد ان تركه او الى الشهادة بين بعد ذكرها وتبين بعلمه من ان
 رجع الى صبح لوروده في خبره اي داود وغيره باسمه جديد كما في الجوع وهوان
 يقول بعد اذ يعلنان الصلاة خبر من النور مرتين وحج بالصبي ساقه المتكبر
 في الترتيب كما في الروضة وقيل بهما اي في الاذان والاذنة على حال ان يخرج
 اليه ظهر الصبي بالليل ثم فاد بجملة الميع في الاذلة ووضع مستحبه في صبح

الاذن هو
 كان هو
 كذا هو

اذنية وتوجه القبل لا يباشرف الجهات لان توجهها هو التوجه سلفا وخلفا
 وذكر من القيام والتوجه في الاذنة مع جعل كل منهما سنة مستقلة من رادتي وكذا في
 وان يلفظ بحقة فيها يناسق في حي على الفلاح من كل من غير خلو صدره عن القبلة وقد
 في الاذنة وسننا في حي على الفلاح من كل من غير خلو صدره عن القبلة وقد
 منه عن كل منهما لان بلا لا يمان بغيره في الاذان كان في الصبيتين والاذنة و
 اختص الاذنة بالخطبتين لانها خطاب ادعي كالسلام من الصلاة بخلاف غيرها
 وان يكون كل من المودن والمغير عدلا في الشهادة لا يتخير في اوقات الصلاة فهو ابي
 الصبي والعبد بذلك صبيتا اي على الصوت لانه المبلغ في الاعلام حتى الموت
 لانه اعقب على الاحياء بالخصوص ومن قال الاذان والاذنة من ناسق لانه لا يبين احوالي
 بهما في غير الوتة وصبي كالنفس وامر وحده لانه ربما خلط في الوتة وذكر
 الفلاة من زيا وفي تحكي خبر الترمذي لا يودن الاذنة من وقت الاذان
 الكراهة لحب اشعل فيها الميت لعلها الحناية وهي في اذنة منها اذلتها اذ بها
 لغريها من الصلاة وها اي الاذان والاذنة اي مجموعها كما مرح به النووي في كثره
 وان اشتر في الاصل كعبه على الاذان والاذنة فالوا الخبر لا يسمع مدي صوت المود
 ن حين ولا اش ولا شخ الاشهل له يوم القبر ولا لانه لا يسمع بالوقت اكثر من احواله
 حودنا للملئ مسجد او غيره تاسبا به صل الله عليه وسلم فيودن واحد الصبح قبل فسر
 بعد نصف الليل واخي بعد الخبر لانه لا يودن السابق فان لم يكن الواحد اذ
 لها المودن تدا ايضا فان اشتر على مرة لا ياتي ان يكون بعد الجوع وتولي لمصل اسم
 من قول للمجدد ومن سماعها اي لسماع المودن والمغير قالوا ولو محد واحد الم
 مثل قولها خبر مسلم اذا سمع المودن فقولوا مثلما يقول ثم صلوا علي ونقاس
 بالموذن المقيم وهو من زيا وفي في حركات وتيوب وتكبير اذنة فيودن
 في كل كلمة في الاول بان يقول لاحول ولا قوة الا بالله ليقول في خبره واذا في احي
 على الصلاة قال اي سبحة لاحول ولا قوة الا بالله واذا قال حي على الفلاح قال لاحول
 ولا قوة الا بالله اي لاحول عن معصية الله الاله ولا قوة على عتد الا بعبوته
 ونقاس بالاذان الاذنة قال في المهمات والقيام ان السبح يقول في قول المودن
 الاصلوا في حركه لاحول ولا قوة الا بالله والجلد ترك من حي الصلاة وتكبير
 على الفلاح والموذن لاحول ولا قوة الا بالله ويقال فيها الحوطة ويقول في الثاني
 حذت ويررت مرتين لخبر ورد فيه قال ابن الزبدي ويررت تكبيرا لراي مرتين يولي
 يحضر وفي الثالث اذنا الله اذناهما وحجلى من صلحها اذنا لوروده وهو

الاعادة
 في
 الاذنة
 في
 الاذان
 في
 الاذنة
 في
 الاذان

حبر
 في
 الاذان
 في
 الاذنة